إنسان الشّهادة في وسطيّة الغرب الإسلاميّ وأبعاده الاستيعابية من خلال موافقات الإمام الشّاطبي ـ رحمه اللّه ـ

بقلم
د. عبد الرحمن طيبي
قسم أصول الدين ـ معهد العلوم الإسلامية ـ جامعة الوادي
abderta.benali@gmail.com

ملخص البحث

تحاول هذه الورقة البحث عن معالم إنسان الشّهادة عند الإمام الشّاطبي وأثرها على استيعاب الآخر مذهبيا كان أم مليّا للمساهمة في الاجتماع الإنساني، من خلال قراءة في كتابه الموافقات في أصول الشّريعة، على اعتبار إنسان الشّهادة هو الإنسان المقصود بالخلق، وكيف وظفه الإمام الشّاطبي موفقا بينه وبين غيره ومستوعبا به لغيره.

مقدمة

إنّ النّاظر في واقع المسلمين اليوم تتجاذبه قُوى متعدّدة بل ومتضادّة، بعضها يغرس فيه الأمل والتفاؤل نظير الماضي التليد والأثر المجيد ممّا قد يطبعه بسمة صناعة الفعل، وبعضها يفقده لبّه ويسرّب إليه شيئا من اليأس والخوف ويجعل منه كائنا تتلاطمه أمواج بحار ردّات الفعل، وهو يرى أمّته تابعة بعد أن كانت متبوعة، وذيلا بعد أن كانت رأسا وذروة سنام تشرئبّ لها الأعناق، وترى فيها الملجأ والمنجى والنصير، وتلك ظاهرة صحيّة تستنفر الإنسان المسلم للبحث عن مكامن الخلل ومحاولة إصلاحه، إذ ما فتئت محاولات إعادة هذه الأمّة إلى سكّتها وإلى لعب دورها كما أراد لها وحيها ونبيّها تارة وتارة، حيث كان معينُ تاريخها وشهادةُ إنجازاتها بمثابة الدّليل والبرهان والنّصير لإثبات الجدارة والاستحقاق والفعّاليّة، وما البحث في وسطية الغرب الإسلاميّ إلّا باب من أبوابها ومنفذ من منافذ البحث عن أجوبة كافية شافية لأسئلة الرّاهن تروم الإصلاح وإعطاء البديل، ولاسيّما مع تركيز الآخر المتغلّب حضاريا على النّقاط الّتي تخدم مصالحه في الإبقاء على هيمنته وضعفنا كمسلمين، من قبيل وسم الإسلام والفكر المنتسب إليه بالتطرّف والإرهاب والإقصاء والهمجية وغمط حقوق المرأة

والعداء للحرية وهلمّ جرّا[1]، لذا فالحديث عن الوسطية وربطها جغرافيا بالمغرب الإسلامي محاولة إجابة عن الإكراهات الواقعية التي تواجه المسلم اليوم وتستهدف تاريخه وحاضره ومستقبله[2]، هذا المسلم الذي تدحرج من مجال التّمكين إلى مجال التّكوين وإثبات الذّات، بالاستلهام من تجارب مجال التّمكين، حين كانت الأمّة الإسلامية شاهدة على النّاس.

ولا يجادل اثنان في أنّ محورية الأديان والأفكار وتنزيلها بالممارسة الواقعية محورها الإنسان، مع الاختلاف في مفهومه (أي الإنسان)، مجهولا كان أم معلوما بأيّ طريقة من الطرق، مع انعكاس كل ذلك على تصوّر وظيفته الوجودية وما يتبعها من آثار على الفرد والجماعة، بالإضافة إلى الاتهامات المتتالية إلى المسلمين بأنّ اهتمامهم بالإنسان مردّه إلى تأثر بالثّقافة الغربيّة[3]، من هذا المنطلق تحاول هذه الورقة الموسومة "إنسان الشّهادة في وسطيّة الغرب الإسلاميّ وأبعاده الاستيعابية من خلال موافقات الإمام الشاطبي –رحمه الله–" في إطار المحور الثّاني للملتقى "الوسطية في الغرب الإسلامي ودورها في بناء الحضارة الإنسانية" الإجابة عن إشكال مركزيّ متمثّل في البحث عن معالم رؤية الإمام الشّاطبيّ عليه رحمة الله من خلال موافقاته للإنسان، وأبعاد ذلك من ناحية استيعاب الآخر مذهبيا كان أم مليّا، مستعينين بمنهج التتبع والاستقراء في كتاب الموافقات لتحقيق المبتغى، وتماشيا مع الإشكال المطروح تفرض الورقة خطة إجمالية تتمحور في ثلاثة عناصر رئيسة:

- موافقات الإمام الشّاطبي عنوان وسطية المغرب الإسلامي
- معالم إنسان الموافقات.. المنطلق والمصبّ
- وسطية بأبعاد استيعابية لإنسان الموافقات

أولا: موافقات الإمام الشّاطبيّ عنوان وسطية المغرب الإسلاميّ

يدرك جل المتصدّرين للدراسات الشّرعية المكانة التي يحتلّها الإمام الشّاطبي في الفكر الأصولي عموما والمقاصدي على التّخصيص في إطار المدرسة المالكية بخلفيتيها العقائدية والسّلوكية، لذا فقد يعجز الباحث عن حصر الكم الهائل للدراسات التي تناولت شخصية الإمام الشّاطبي وجهوده العلمية باعتباره أحد المجدّدين في هذا المجال، وهو ما حدا بالباحث إلى المحاولة في البحث عن سؤال الإنسان في الموافقات باعتباره جزئية مهمّة يمكن أن تجليّ صورة من صور الوسطية في المغرب الإسلامي، ولا يمكن القفز إلى الثمرة دون المرور على صاحبها.

---

[1] انظر: هايني، باتريك، إسلام السوق، تعريب: عومرية سلطاني، تقديم: هبة رؤوف عزت، مدارات للأبحاث والنّشر، د.ت. ص 35.

[2] انظر: السنوسي محمد السنوسي، إضاءات في الوعي مداخل أساسية وقضايا.. شائكة، ط1، دار البشير للثقافة والعلوم، مصر، 1436هـ-2015م. ص 31.

[3] انظر : بن نبي، مالك، وجهة العالم الإسلامي، ترجمة: عبد الصّبور شاهين، ط1، دار الفكر، دار الفكر المعاصر، دمشق، بيروت، سورية، لبنان، 1986م. ص 18-19.

1. الإمام الشّاطبيّ فقيه المقاصد: [730هـ- 790هـ]:

هو أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخميّ الغرناطيّ، الشّهير بالشّاطبيّ، أصوليّ حافظ لغويّ ومفسّر من أهل غرناطة من أئمة المالكية وشيوخها، توفي بها في شعبان من سنة 790 للهجرة في يوم الثلاثاء، من مؤلفاته الموافقات في أصول الشّريعة، والاعتصام، والإفادات والإنشادات، عنوان الاتفاق في علم الاشتقاق، شرح على الخلاصة في النحو وهو شرح للألفية سمّاه "المقاصد الشّافية في شرح خلاصة الكافية"، حتى قيل أنّه لم يؤلّف عليها مثله.[4]

والأظهر أنّ الشّاطبي ولد بغرناطة دون معرفة دقيقة بتاريخ مولده، لكن هناك من قدّر تاريخ ميلاده وحدّده بسنة 730 للهجرة[5]، نشأ وترعرع بها، حيث لم يعرف عنه أنّه سافر أو ارتحل عنها حتى لأداء فريضة الحجّ وفق الباحثين الذين تناولوا حياته وآثاره العلمية.[6]

وقد عاش الإمام في كنف الدولة النّصرية أو دولة بني الأحمر بل وفي عاصمتها غرناطة، والتي آل حكم الأندلس زمن القرن السّابع الهجريّ، وعرفت حركية علمية في الدّاخل، ومناوشات مستمرة مع العدو الإسباني حتى تحوّلت العاصمة غرناطة إلى ملاذ للمسلمين على اختلاف مناصبهم ومستوياتهم والفارين من بطش النّصارى وسقوط إمارات المسلمين الواحدة تلو الأخرى، مع ما صاحب ذلك من تحولات وآثار على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[7]، حيث عُرف المناخ الثّقافي والعلمي على الخصوص بالازدهار في تلك الفترة إذ «قامت في الحضرة الغرناطية مؤسّستان علميتان لهما إشعاعهما الفكريّ، ودورهما الهام في بثّ العلم ودراسة الكتب على اختلاف فنونها، وهما الجامع الأعظم والمدرسة النّصرية، وذلك إلى جانب المساجد وبيوت العلماء الّتي تشهد حلقات الدّرس والبحث»[8]، هذه الظروف ساعدته على الاجتهاد في طلب العلم وتحصيله كما ذكر ذلك عن نفسه حتى برع في مختلف العلوم والفنون[9]، ودخل معترك الحياة مفيدا ومجيدا بعد أن نهل من أفاضل شيوخ وعلماء زمانه كأبي

---

[4] انظر:
- التنبكتي، أحمد بابا، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، إشراف وتقديم: عبد الحميد عبد الله الهرامة، ط1، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ليبيا، 1989م. ج: 1، ص 48 وما بعدها.
- الزركلي، خير الدين، الأعلام، ط 15، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 2002م. ج: 1، ص 75.

[5] انظر : رحماني، أحمد عثمان، جهد الشّاطبي (790 ه) في التّفسير الموضوعي الكشفيّ، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية، كلية الدراسات الإسلامية والعربية، دبيّ، دولة الإمارات العربية المتّحدة، ربيع الآخر 1425ه-يونيو 2004م. العدد: 27. ص 48.

[6] انظر: الريسوني، أحمد، نظرية المقاصد عند الإمام الشّاطبي، ط1، دار الكلمة للنشر والتوزيع، المنصورة، مصر، 1418هـ-1997م. ص 80.

[7] انظر: الشّاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، الإفادات والإنشادات، دراسة وتحقيق: محمد أبو الأجفان، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1403هـ-1983م. ص 11-12-13-14-15.

[8] المرجع نفسه، ص 15.

[9] انظر : الشّاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، الاعتصام، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، ط1، دار ابن عفان، السعودية، 1412هـ

عبد الله الشّريف التلمساني، وأبي عبد الله محمد بن علي الفخار البيري، وأبي عليّ الزواوي، وابن مرزوق الخطيب (الجدّ)، وأبي عبد الله المقرّي (الجدّ)، وأبي سعيد بن لبّ، وأبي عبد الله محمد بن علي البلنسي الأوسيّ، وغيرهم[10]، ولم يسلم كغيره من العلماء العاملين المجدّدين من المعارضين والمتربّصين والحاسدين، حيث اتّهم بالرّفض تارة، وبالدعوة إلى الخروج عن ولاة الأمور أخرى، وبمعادة الأولياء والصّالحين، ومخالفة أهل السنّة والجماعة كما ذكر ذلك عن نفسه[11]، وتلك سنّة من سنن الله في خلقه من العلماء العاملين.

2. من أسرار التّكليف إلى الموافقات:

يعتبر كتاب الموافقات للإمام الشّاطبي بمثابة شهادة على تجديده وإبداعه، حتّى أنّ بعض الباحثين يجعل من الشّاطبي الشّافعي الثاني جرّاء هذا الكتاب، حيث «أصبح رديفا لمقاصد الشّريعة، فلا يكاد يذكر إلا ذكرت معه، ولا تذكر إلا ذكر معها. وقد طارت شهرته وذاع صيته، وكتب عنه في زماننا من المؤلّفات ومن الأبحاث والمقالات ما لا يكاد يحصى.»[12]

ويؤكّد الشّاطبي على أنّ أصل تسمية كتابه هذا "التّعريف بأسرار التّكليف"، وأنّه عدل عنها إلى الموافقات استجابة لرؤيا صالحة رآها من يثق فيه، ووجد أنّها أبلغ وأدقّ متفائلا الخير والبركة[13]، وقد جاء الكتاب في خمسة أقسام « الأول: في المقدمات العلمية المحتاج إليها في تمهيد المقصود. والثاني: في الأحكام وما يتعلق بها من حيث تصورها والحكم بها أو عليها، كانت من خطاب الوضع أو من خطاب التكليف. والثالث: في المقاصد الشرعية في الشريعة وما يتعلق بها من الأحكام. والرابع: في حصر الأدلة الشرعية وبيان ما ينضاف إلى ذلك فيها على الجملة وعلى التفصيل، وذكر مآخذها، وعلى أي وجه يحكم بها على أفعال المكلفين. والخامس: في أحكام الاجتهاد والتقليد، والمتصفين بكل واحد منهما، وما يتعلق بذلك من التعارض والترجيح والسؤال والجواب. وفي كل قسم من هذه الأقسام مسائل وتمهيدات، وأطراف وتفصيلات؛ يتقرر بها الغرض المطلوب، ويقرب بسببها تحصيله للقلوب.»[14]

– 1992م. ج: 1، ص 31 وما بعدها.

[10] انظر: الشّاطبي، الإفادات والإنشادات، م، س، ص 20 وما بعدها.

[11] انظر : الشّاطبي، الاعتصام، م، س، ج: 1، ص 35 وما بعدها.

[12] الرّيسوني، أحمد، الذّريعة إلى مقاصد الشّريعة أبحاث ومقالات، ط1، دار الكلمة للنّشر والتّوزيع، المنصورة، مصر، 2016م. ص 65.

[13] انظر : الشّاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الشّريعة، شرحه وخرّج أحاديثه: عبد الله دراز، وضع تراجمه: محمد عبد الله دراز، خرّج آياته وفهرس مواضيعه: عبد السّلام عبد الشّافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان. د.ت. ج: 1، ص 16-17.

[14] المرجع نفسه، ج: 1، ص 16.

وقد جرى الشّاطبي على طريق من سبقه من الأصوليّين في القسم الأوّل؛ بوضع مقدمات بمثابة المداخل المنهجيّة الّتي يدور حولها المصنَّف، لكن بتميز وتفردٍ عنهم من حيث الأهمّية والإفادة المرجوّة[15]، في حين خالف المعهود في القسم الثّاني بحديثه عن الأحكام وما يتعلق بها، حيث ركّز على المباح والسبب والشّرط والعزائم والرّخص[16]، وكان القسم الثّالث بمثابة عصا الرّحى ولبّ اللّباب بالحديث عن المقاصد الشّرعيّة وما يتعلّق بها من أحكام، حيث انتقل فيها الإمام الشّاطبي من دور إضفاء الحكمة والتّقصيد على أحكام الشّريعة إلى دور «تأهيلها لأداء وظيفة تشريعيّة خاصّة يعطى فيها للمقصد التّشريعيّ دلالة معيّنة بضوابط معيّنة»[17]، ويتّضح هذا الدّور خصوصا لما يضيف إلى شروط الاجتهاد شرطا جديدا لم يُسبق إليه مؤدّاه فهم مقاصد الشّريعة على كمالها[18]، وخصّص القسم الرّابع للحديث عن الأدلّة الشّرعية بتفصيل منقطع النّظير، ليختم بالحديث في القسم الخامس عن الاجتهاد ومتعلقاته والتّقليد وأحكامه[19]، وما حصره لجوهر الموضوع المتعلّق بالمقاصد (القسم الثّالث) بين سابق متمثّل في الأحكام على أنّ المقاصد والأغراض والحكم من كيانها، وتال متمثّل في الأدلّة على أنّ النّظر فيها لا يستقيم دون استحضارها وأنّها في ذاتها دالة على تلك المقاصد، إلا إشارة لطيفة منه رحمة الله عليه على علاقة التّداخل المعرفي المفضي إلى التّكامل بين علميّ الأصول وعلم المقاصد من جهة، ومحاولة منه للارتقاء بالإنسان لأداء وظيفته الوجودية كما أرادها له الخالق باعتباره إنسانا فردا وباعتباره إنسان الجماعة، كما سيتبيّن لاحقا.

ولعلّ وسم الإمام الشّاطبي بالوسطية من خلال عنوان الموافقات هو ما صرّح به هو نفسه قبل غيره حين قال عن سبب التّسمية « ولأجل ما أودع فيه من الأسرار التكليفية المتعلّقة بهذه الشّريعة الحنيفيّة، سميته بـ"عنوان التعريف بأسرار التكليف"، ثم انتقلت عن هذه السيماء لسند غريب، يقضي العجب منه الفطن الأريب، وحاصله أني لقيت يوما بعض الشّيوخ الّذين أحللتهم مني محل الإفادة، وجعلت مجالسهم العلمية محطا للرحل ومناخا للوفادة، وقد شرعت في ترتيب الكتاب وتصنيفه، ونابذت الشواغل دون تهذيبه وتأليفه؛ فقال لي: رأيتك البارحة في النّوم، وفي يدك كتاب ألفته فسألتك عنه، فأخبرتني أنه كتاب "الموافقات"، قال: فكنت أسألك عن معنى هذه التسمية الظريفة، فتخبرني أنك وفّقت به بين مذهبي ابن القاسم وأبي حنيفة. فقلت له: لقد أصبتم الغرض بسهم من الرؤيا الصالحة مصيب، وأخذتم من المبشرات النبوية بجزء صالح ونصيب؛ فإني شرعت في تأليف هذه المعاني، عازما

[15] انظر : بن حرز الله، عبد القادر، الوقفات على المقدّمات شرح وتعليق على مقدمات الموافقات للإمام الشّاطبيّ (ت 790هـ)، ط1، مكتبة الرّشد ناشرون، الرياض، السعودية، 1428هـ-2007م. ص 17-18.

[16] انظر : المرجع نفسه، ص 18.

[17] المرجع نفسه، ص 18.

[18] انظر: الشاطبي، الموافقات، م، س، ج: 4، ص 76.

[19] انظر : المرجع نفسه، ج: 3، ص 3 وما بعدها/ ج: 4، ص 64 وما بعدها.

على تأسيس تلك المباني، فإنها الأصول المعتبرة عند العلماء، والقواعد المبني عليها عند القدماء. فعجب الشيخ من غرابة هذا الاتفاق، كما عجبت أنا من ركوب هذه المفازة وصحبة هذه الرفاق؛ ليكون -أيها الخل الصفي، والصديق الوفي- هذا الكتاب عونا لك في سلوك الطريق، وشارحا لمعاني الوفاق والتوفيق»[20]، فقد عبّر عن موافقته لصاحب الرّؤيا بأنّه أراد الجمع بين مدرستي الأثر والرّأي، وتجلى ذلك من خلال تناوله لإشكاليات معرفيّة حقيقية واجهت المسلمين منذ باكورة وجودهم إلى يوم النّاس هذا مع اختلاف في التحديد والتّدبير، ليحاول الإمام الشّاطبي صياغة رؤية معرفية توفيقية لمعالجة تلك الإشكالات، بما يحفظ لتلك الرؤية المشروعية والحجّية والاستمرارية، حيث تناولت رؤيته العلاقة بين العقل والنّقل ومجالاتهما، وبين القطعية والظنّية وحدودهما، وبين الكليّة والجزئية في التّعامل مع النّصوص الشّرعية، وبين المسافة الفاصلة بين الاتّباع والابتداع، ليختمها بإعطاء تصوّر متكامل للعلاقة بين الاجتهاد والإبداع والتّقليد

ثانيا: معالم إنسان الموافقات.. المنطلق والمصبّ

إنّ النّاظر إلى جوهر الإسلام ومصدره المتمثّل في القرآن الكريم، والمتدبّر في آياته وأحكامه، والمتأمّل في مسائله ومواضيعه لن يحيد في الوصول إلى أنّ القرآن الكريم كتاب عن الإنسان وبالإنسان إلى الإنسان[21]، وقد عبّر الإمام الشّاطبي عليه رحمة الله في خطبة الموافقات قائلا: «الحمد لله الّذي أنقذنا بنور العلم من ظلمات الجهالة، وهدانا بالاستبصار به عن الوقوع في عماية الضّلالة، ونصب لنا من شريعة محمد صلى الله عليه وسلم أعلى علَم وأوضح دلالة. وكان ذلك أفضلَ ما منّ به من النّعم الجزيلة والمنح الجليلة وأناله»[22]، وهذا واضح في الدّلالة على الألوهية والنبوّة ونجاة الإنسان بالالتزام بمنهاج النبوة والشّريعة السمحاء، وزادها توضيحا بتقريره أنّ «وضع الشّرائع إنّما هو لمصالح العباد في العاجل والآجل معا» [23]، والمصلحة في هذا المقام عبارة عن «جلب منفعة أو دفع مضرّة، ولسنا نعني به ذلك، فإنّ جلب المنفعة ودفع المضرّة مقاصد الخلقِ وصلاح الخلق في تحصيل مقاصدهم، لكنّا نعني بالمصلحة المحافظة على مقصود الشرّع ومقصود الشّرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة.»[24]

1. إنسان الشّهادة عند الإمام الشّاطبي:

---

[20] المرجع نفسه، ج: 1، ص 16-17.

[21] انظر: القرضاوي، يوسف، الخصائص العامة للإسلام، مؤسّسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1989م. ص 66.

[22] الشاطبي، الموافقات، م، س، ج: 1، ص 13.

[23] المرجع نفسه، ج : 2، ص 4.

[24] الغزالي، أبو حامد محمد، المستصفى، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1413هـ-1993م. ص 174.

يستفاد من التّوجيه السّابق بخصوص الخلفية الدّينية والفكريّة للإمام الشّاطبي، ورؤيته للمقصد العام من وضع الشّرائع أنّه عليه رحمة ينطلق في تصوره للمقاصد من خلال مركزية إنسان الشّهادة ، بمعنى الإنسان الفطري أو الإنسان غير الملوّث وغير الملوّن بالإيديولوجيات المتعدّدة عبر بوّابتين:

البوابة الأولى: الحضور الدّافع نحو الفعّالية

يُقصد عبر هذه الفكرة أنّ إنسان الشّاطبي موجود مسجِّل حضوره، وهو حضور من نوع خاص ﴿لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلۡبٌ أَوۡ أَلۡقَى ٱلسَّمۡعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴿٣٧﴾﴾ [ق: 37] انطلاقا من خلفيته الدّينية التي تجعل الشّهادة ثمرة من ثمرات الوسطية ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗاۗ﴾ [البقرة: 143]، لتحقيق أعلى درجات الوعي بالمطلوب من هذا الإنسان والسّعي لتحقيقه طلبا للسعادة في العاجل والآجل[25]، والحديث في هذا المقام عن تميّز إنسان الشّاطبي بالحضور الدافع نحو الفعاليّة من خلال ما ذهب إلى كثير من المفسّرين إلى أنّ الشّهادة في آية سورة البقرة وقد تفهم المضامين ذاتها من الشّهادة في سورة قاف مرتبطة بالأداء في الدّنيا[26]، ولاسيما أنّ التّوسط والوسطية معروفة بالشّرع[27]، وهذا من اختصاص إنسان هذه الأمّة[28]، ولن يكون الأداء مرضيا عنه من الخالق إلا بفعّالية تمثّل الشّريعة أصولا وفروعا وأخلاقا بما يضمن السعادة في الدّارين.

البوابة الثانية: الحضور الدّافع نحو الاستقلالية في التّفكير والإنجاز

إنّ الحضور الدّافع نحو الفعّاليّة مؤدٍّ بالضّرورة إلى استقلالية إنسان الشّهادة وأمّة الشّهادة من حيث كلّ ما من شأنه تيسير سبل أداء الوظيفة المطلوبة في هذه الحياة، انطلاقا من ثبوت الاستقامة والعدالة لهذا الإنسان[29]، فلا يمكن له أن يبتغي شيئا لصلاحه في غير شرع الله[30] ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ [الأحزاب: 36]، وهذه ثمرة من ثمرات الخيريّة عبر الاستقامة والعدالة، ويستفاد من ذلك أنّ إنسان الشّهادة وأمّة الشّهادة لا يستحقان تلك المرتبة التشريفيّة إلا بتحقيق الاستقلال عند الجواب عن أسئلتها بما تملكه من رصيد[31]، وهذا تجلّ واضح من تجليات أصل وضع الشّرائع لمصالح العباد في

---

[25] انظر : الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، مفاتيح الغيب، ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، 1420ه. ج: 28، ص 150-151.

[26] انظر: المرجع نفسه، ج: 4، ص 88.

[27] انظر: الشاطبي، الموافقات، م، س، ج: 2، ص 128.

[28] انظر: المرجع نفسه، ج: 2، ص 193.

[29] انظر : المرجع نفسه، ج: 4، ص 55.

[30] انظر : المرجع نفسه، ج: 4، ص 18-19-20.

[31] انظر : طه، عبد الرحمن، الحقّ الإسلامي في الاختلاف الفكري، ط1، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، بيروت، 2005م. ص 15.

الدّنيا والآخرة[32]، كما قرّره الإمام الشّاطبيّ.

البوابة الثّالثة: حضور القراءة والتدبّر

ولا تستقيم البوّابتان السّابقتان إلا بالثّالثة، بمعنى الوقوف الوقفة المطلوبة أمام الوحي الشّريف باعتباره منزّلا على آخر الأنبياء صلّى الله عليه وآله وسلّم، وهو مدار الموافقات، منقول إلينا بالتّواتر ومتعبّد بتلاوته[33]، والتلاوة في هذا المقام بمعنيين، الأوّل هو القراءة التدبّرية، والثّاني هو الاتّباع والاقتفاء، فالأوّل يستوفي حقّ قراءته فلا يخلّ بما يلزم منه، والثّاني يستوفي حقه في الاتّباع فلا يحيد عنه، ولا يخلّ بما يلزم عنه أيضا[34]، وهذا كله يستلزم الخضوع له والخشوع عند تلاوته، والإخلاص في العمل به وفق مراد الله عزّ وجلّ[35]، لأنّ فهم مراد الله عزّ وجل بالتلاوة طريقه التّدبّر ، ولا يكون التدبّر المفضي إلى العلم والعمل[36] معتبرا وفق الشّاطبي إلّا إذا التفت وتمحور حول مقاصد القرآن الكريم، ومن أعرض عنها أي المقاصد أو قفز عليها لم يحصّل آلية التدبّر[37]، لتمييز إنسان الشّهادة عن غيره، ولعلّ أبرز مفهوم تنتهي عنده البوّابات الثّلاث السّابقة هو الوصول إلى إنسان الاستخلاف فالمقصد الشّرعي «من وضع الشّريعة إخراج المكلّف من داعية هواه، حتى يكون عبدا لله اختيارا، كما هو عبد لله اضطرارا»[38]، وتلك مزية أخرى لإنسان هذه الأمّة ليحقّق الاستخلاف كما حققه خاتم الأنبياء والمرسلين صلّى الله عليه وآله وسلّم.[39]

2. **منطلقات تحقيق إنسان الشّهادة في الموافقات:**

يمكن الوقوف على بعض معالم إنسان الشّهادة من خلال قراءة في الموافقات، والتي تنتهي عند الالتزام بورقة الطّريق (الوحي) –إذا صحّ التّعبير– والتي تبيّن أصل الإنسان ومنتهاه ودوره في الحياة، والتي تتطلّب الوقوف على ثلاثة منطلقات:

1.2. اللّسان: مؤدّى الفكرة أنّ الوحي الشّريف باعتباره المحدّد لمعالم ودور إنسان الشّهادة فهو يحمل آليات فهمه والتّعامل معه واستنباط أحكامه ومقاصده، لا يمكن الاستعانة بالغريب عنه لفهمه واستنباط أحكامه، ومن هذا الباب أكّد الشّاطبي على عربيّة أساليبه وقواعده، فهو نازل وفق معهود

---

[32] انظر : الشاطبي، الموافقات، م، س، ج: 2، ص 4.

[33] انظر : الزرقاني، عبد العظيم، مناهل العرفان، ط3، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، د.ت. ج: 1، ص 19.

[34] انظر : الرّازي، مفاتيح الغيب، م، س، ج: 4، ص 30.

[35] انظر: المرجع نفسه، ج : 4، ص 30.

[36] انظر: الأنصاري، فريد، الفطرية بعثة التجديد المقبلة، ط2، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة، مصر، 1434ه–2013م.ص 35.

[37] انظر: الشاطبي، الموافقات، م، س، ج: 3، ص 286–287.

[38] المرجع نفسه، ج : 2، ص 128.

[39] انظر : المرجع نفسه، ج: 2، ص 189–190.

العرب[40]، ومن ابتغى فهمه وتدبّره فلا سبيل إلى ذلك إلا معهود العرب وأساليبهم.[41]

2.2. المقاصد: يؤكّد الشّاطبي من خلال آلية الاستقراء أنّ الهدف من الأحكام الشّرعية تحقيق مصالح العباد في العاجل والآجل[42]، وفي هذا تنبيه وتنويه في الوقت ذاته بدور إنسان الشّهادة في التّعامل مع الوحي الشّريف لفهمه بمعرفة صاحبه (الله عزّ وجلّ) والوسيط الذّي وصل عبره (خاتم الأنبياء والمرسلين) والمطلوب من الإنسان المكلّف لأنّ «المقاصد الّتي ينظر فيها قسمان، أحدهما يرجع إلى قصد الشّارع والآخر يرجع إلى قصد المكلّف. فالأول يعتبر من جهة قصد الشّارع في وضع الشّريعة ابتداء، ومن جهة قصده في وضعها للأفهام، ومن جهة قصده في وضعها للتّكليف بمقتضاها، ومن جهة قصده في دخول المكلّف تحت حكمها»[43]، وذلك من أجل الحفاظ على نصاعة دور إنسان الشّهادة، فالمدخل المقاصدّي ضروري في هذا الباب، لأن المعرفة بمقاصد مُنزل الوحي ومُرسل الرّسل سواء ما تعلّق بالخلق أو الإيمان والتّشريع من أهم الشّروط في بناء إنسان الشّهادة.

3.2. الرّؤية التّوحيدية: وهي المتعلّقة ابتداء في نظر إنسان الشّهادة نحو الوحي كتابا وسنة[44]، فهو يمتاز بوحدة موضوعية[45]، بتحقّقها يحقّق الإنسان وحدته مع الكون في عبوديته لله عزّ وجلّ، ووحدته مع إخوانه من بني البشر، ومن هنا يتحوّل الوحي إزاء إنسان الشّهادة إلى المنطلق والمصب والمتحاكم إليه في المراجعة والاستدراك والخصام، وهو ما يقودنا إلى إبراز الوسطية عبر إنسان الشّهادة.

ثالثا: وسطية بأبعاد استيعابية لإنسان الموافقات

لا تخرج الوسطية كما وردت في آية البقرة [143] عن معاني العدل والعدالة والأفضلية والخيرية[46]، وهي الصفات المؤهّلة للمتوفّرة فيه للقيادة والرّيادة والشّهادة على النّاس، وهي ذاتها المطلوب توفّرها في إنسان الشّهادة، ويمكن الوقوف من خلال الموافقات على جملة الضّوابط التي تجعل من إنسان الموافقات إنسانا استيعابيا، والتي يمكن الوقوف على الآتي منها:

1.ضابط الدليل:

لا شكّ أنّ ديدن القرآن الكريم هو إقامة الأدلة والبراهين على عقائده وأحكامه، والدّليل المفحم مدعاة إلى تسليم المخَاطب والنّزول عند مضامينه، فالدّليل مطلوب للمثبت أو النّافي[47]، وهو الذي نزل

---

[40] انظر : المرجع نفسه، ج: 1، ص 30.
[41] انظر : المرجع نفسه، ج: 2، ص 50.
[42] انظر: المرجع نفسه، ج: 2، ص 4.
[43] المرجع نفسه، ج: 2، ص 3-4.
[44] انظر: المرجع نفسه، ج : ج: 4، ص 85.
[45] انظر : المرجع نفسه، ج: 3، ص 22.
[46] انظر: الرازي، مفاتيح الغيب، م، س، ج: 4، ص 85 وما بعدها.
[47] انظر : المرجع نفسه، ج: 4، ص 6.

عنده الشّاطبي لما استدّل للمقاصد من استقراء الشّريعة[48]، انطلاقا من كون استقراء أدلة المسألة في مجموعها مفيدة للقطع واليقين، حالها حال التّواتر المعنوي[49]، وقد استفاد هذا من منهج القرآن الكريم في انطلاقه عند الحديث الأحكام الشّرعية من الآحاد الظنّية ليصل إلى الكلّيات القطعيّة[50]، وهو الأمر ذاته الّذي وظّفه في الاستدلال على قطعية حجية الإجماع[51]، ولاشكّ في استيعابية الدّليل للآخر بعد الفهم والإفهام والاعتراف به ثم الإقناع بالحجج العقليّة والشّرعية، ولاستحلاب فكرة الاستيعاب للآخر المذهبيّ والملّي عن طريق الدّليل لابد من الوقوف على:

تحديد مفهوم التّقليد:

والتّمييز بينه وبين اتّباع الظّن والهوى والتّعصّب، وهو ما حدا به إلى التّوصية بعدم السّماح لهذا الصّنف من النّاس ممّن لم يحصّل القدر الكافي من علوم الشّريعة أصولها وفروعها، منقولات ومعقولات للنّظر في كتابه كيلا يؤدي به إلى خلاف مقصود صاحب الكتاب[52]، بينما يعتذر بل ويصحّح تقليد من قلّد المجتهدين الأوّلين في تحقيق مناط[53] بعض المسائل، بعد أن كان محذّرا في خطبة كتابه ابتداء من «إقدام الجبان، والوقوف مع الطرق الحسان، والإخلاد إلى مجرد التصميم من غير بيان، وفارق وهد التقليد راقيا إلى يفاع الاستبصار، وتمسّك من هديك بهمّة تتمكّن بها من المدافعة والاستنصار»[54]، وخلافها بلا شكّ مدعاة إلى الاقتناع والإقناع، وإلى الالتزام والإلزام، وكلّها أبعاد استيعابية لمفهوم الدّليل.

2.ضابط الحوار:

ويتجلّى الحوار ابتداء في الموافقات في حوار المكلَّف وتواصله مع الوحي لاستنباط أحكامه، واستخراج مقاصده وحكمه وهو هدف الشّاطبي من كتابه الموافقات[55]، لأداء مهمّة البلاغ كما هي مطلوبة من إنسان الشّهادة، ولا شكّ أن صورة الحوار هذه مدعاة إلى معرفة الآخر واستيعابه بإيصال الخير له من باب المسؤولية الإيمانية، بما يجلّي ثمرة استيعابية أخرى متمثّلة في فكرة التّعاون لأن الطّاعة مجلبة للطّاعة والخير لا يأتي إلا بمثله، ولا باب له غير باب التّعاون[56]، وهذا بعد اجتماعي لإنسان الشّهادة، يتجلّى أيضا من خلال مفهوم الاجتهاد باعتباره على ضربين الأوّل لا يمكن أن ينقطع إلا

[48] انظر : الشاطبي، الموافقات، ج: 2، ص 4.
[49] انظر : المرجع نفسه، ج: 1، ص 24.
[50] انظر : المرجع نفسه، ج: 1، ص 24-25.
[51] انظر : المرجع نفسه، ج: 1، ص 25.
[52] انظر : المرجع نفسه، ج: 1، ص 61.
[53] انظر : المرجع نفسه، ج: 4، ص 67.
[54] انظر : المرجع نفسه، ج: 1، ص 17.
[55] انظر : المرجع نفسه، ج: 4، ص 16-17.
[56] انظر : المرجع نفسه، ج: 2، ص 308-309.

بانقطاع التّكليف، والثّاني متعلق بتحقيق المناط[57]، وفي هذا إشارة من الشّاطبي إلى أهمّية أداء أمانة الاستخلاف عبر بوّابة الاجتهاد فضلا عن تبليغ هذا الخير إلى الآخرين، والعمل على استيعابهم في دائرة الإيمان، لتنتهي بأقوى قيمة حوارية يمكنها التأثير في النّفس وفي الآخر واستيعابه، وهي الحكمة باعتبارها عملا بالعلم من غير مخالفة[58]، بما يورّث خشية وخشوعا ودعوة بالحال، يمكن التّوسع في بيان استيعابيتها من خلال نظرة الإمام الشّاطبي إلى الواجب الكفائي باعتباره تجلّيا من تجلّيات الحكمة فهو «قيام بمصالح عامّة لجميع الخلق»[59]، لأنّ «الواحد لا يقدر على إصلاح نفسه والقيام بجميع أهله، فضلا عن أن يقوم بقبيلة، فضلا عن أن يقوم بمصالح أهل الأرض، فجعل الله الخلق خلائف في إقامة الضروريات العامة، حتى قام الملك في الأرض»[60]، وفي ذلك أيضا دلالة على استيعابية إنسان الشّهادة عبر بوابة الواجب الكفائي للآخر، وهو الذّي صنع مجد الأمّة الإسلامية سابقا.

خاتمة

انطلق الشّاطبي عليه رحمة الله في كتابه الموافقات من الإشارة إلى الوظيفة الوجودية للإنسان ممثّلة في عبادة الله عزّ وجلّ، وأداء أمانة الاستخلاف[61]، وما كان من كتاب الموافقات غير المساهمة في توضيح الوظيفة الوجودية للإنسان ودور فهم تلك الصورة في أداء الأمانة وتبليغ هذا الدّين بتلبس إنسان الشّهادة والدّعوة إلى التّلبس به حالا ومقالا، باعتباره الإنسان الأكفأ والأصلح لتمثّل هذه الوظيفة، أحسن من مثّلها الأنبياء والرسل مختزَلين في سيّدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وتمثّل طريق خاتم البشر لا يستقيم إلا على سنته ونهجه، مشيرا إلى ضرورة جريان اللّسان على معهود العرب في فهم الوحي الشّريف، والعمل على تتبع مقاصد الأحكام وحكمها، وفق نظرة شمولية جامعة، بما يجعل من إنسان الشهادة في موافقات الشّاطبي ممثّلا للوسطية بأبعادها في العدل والأفضلية والخيرية وهي تستوعب غيرها وتسهم في صلاح الإنسانية عبر ضابطيّ الدّليل والحوار، وما يستتبعان من اعتراف وإقناع في كنف التّعاون والحكمة متجلّية في أهميّة الواجب الكفائي باعتباره جسرا آخر من جسور استيعاب الآخر.

قائمة المصادر والمراجع:

1. الأنصاري، فريد، الفطرية بعثة التجديد المقبلة، ط2، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة، مصر، 1434هـ-2013م.

2. بن حرز الله، عبد القادر، الوقفات على المقدّمات شرح وتعليق على مقدمات الموافقات للإمام الشّاطبيّ

[57] انظر : المرجع نفسه، ج: 4، ص 64-65.
[58] انظر : المرجع نفسه، ج: 1، ص 53.
[59] المرجع نفسه، ج: 2، ص 135.
[60] المرجع نفسه، ج: 2، ص 135.
[61] انظر : المرجع نفسه، ج: 1، ص 14.

(ت 790هـ)، ط1، مكتبة الرّشد ناشرون، الرياض، السعودية، 1428ه-2007م.

3. بن نبي، مالك، وجهة العالم الإسلامي، ترجمة: عبد الصّبور شاهين، ط1، دار الفكر، دار الفكر المعاصر، دمشق، بيروت، سورية، لبنان، 1986م.

4. التنبكتي، أحمد بابا، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، إشراف وتقديم: عبد الحميد عبد الله الهرامة، ط1، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ليبيا، 1989م.

5. الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، مفاتيح الغيب، ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، 1420ه.

6. رحماني، أحمد عثمان، جهد الشّاطبي (790هـ) في التّفسير الموضوعي الكشفيّ، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية، كلية الدراسات الإسلامية والعربية، دبيّ، دولة الإمارات العربية المتّحدة، ربيع الآخر 1425هـ-يونيو 2004م. العدد: 27.

7. الرّيسوني، أحمد، الذّريعة إلى مقاصد الشّريعة أبحاث ومقالات، ط1، دار الكلمة للنّشر والتّوزيع، المنصورة، مصر، 2016م.

8. الريسوني، أحمد، نظرية المقاصد عند الإمام الشّاطبي، ط1، دار الكلمة للنشر والتوزيع، النصورة، مصر، 1418هـ-1997م.

9. الزرقاني، عبد العظيم، مناهل العرفان، ط3، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، د.ت

10. الزركلي، خير الدين، الأعلام، ط 15، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 2002م.

11. السنوسي محمد السنوسي، إضاءات في الوعي مداخل أساسية وقضايا.. شائكة، ط1، دار البشير للثقافة والعلوم، مصر، 1436هـ-2015م.

12. الشّاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، الاعتصام، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، ط1، دار ابن عفان، السعودية، 1412هـ - 1992م.

13. الشّاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، الإفادات والإنشادات، دراسة وتحقيق: محمد أبو الأجفان، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1403هـ-1983م.

14. الشّاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الشّريعة، شرحه وخرّج أحاديثه: عبد الله دراز، وضع تراجمه: محمد عبد الله دراز، خرّج آياته وفهرس مواضيعه: عبد السّلام عبد الشّافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان. د.ت

15. طه، عبد الرحمن، الحقّ الإسلامي في الاختلاف الفكري، ط1، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، بيروت، 2005م.

16. القرضاوي، يوسف، الخصائص العامة للإسلام، مؤسّسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1989م.

17. هايني، باتريك، إسلام السوق، تعريب: عومرية سلطاني، تقديم: هبة رؤوف عزت، مدارات للأبحاث والنّشر، د.ت